

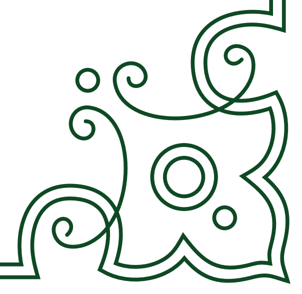
قلم في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم بعمل المولد



لنا الأقلام تعلو في بهاءٍ بها نُبدي المعارف ناصحينا
ويكفينا بأنّا بعد موتٍ سيبقى الرسم يهدي العالمينا

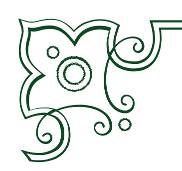


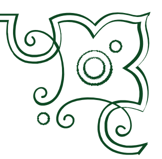




للإعلام بخطأٍ طباعيٍّ أو الاستدراك أو إبداء رأيٍ؛
يُرجى المراسلة على البريد الآتي : aqlamosaimi@gmail.com


بسم الله الرحمن الرحيم

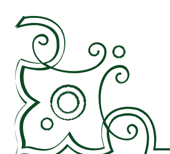
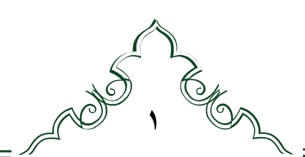


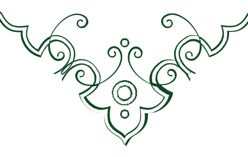


إنَّ تعظيم النَّبيِّ ﷺ وإجلاله من أعمال المؤمنين المأمور بِها المحبوبة لله عَزَّوَجَلَّ، وهي من علامات إيمانِهم وأسباب فلاحهم؛ كما قال الله تَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝﴾ [الأعراف:١٥٧]، وقال: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝ لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝﴾ [الفتح: ٨، ٩].

وأنواع ما يُعظَّم به النَّبيُّ ﷺ كثيرةٌ؛ كمحبَّته، والإيمان به، واتِّباعه، وطاعته، والصَّلاة والسَّلام عليه عند ذكره.

وطريق معرفتها هو النَّقل المحض ممَّا ورد في كلام الله وكلامه ﷺ؛ لأنَّ تعظيمه عبادةٌ، والعبادات موقوفةٌ على ورود الدَّليل بِها؛ فإنَّ الخَلق لا يَستقلُّون بمعرفتها دون بيانٍ من الله


الَّذي أُمِروا بعبادته، أو من رســوله ﷺ المبلِّغ عن المعبود، ومن هذا الجنس ما تقدَّم ذكرُه من أنواع تعظيمه ﷺ، فإنَّه لمَّا وردت الأدلَّة بِها، صار كلُّ واحدٍ منها مشروعًا مأمورًا به؛ تارةً أمرَ فرضٍ وإيجابٍ، وتارةً أمرَ نفلٍ واستحبابٍ.

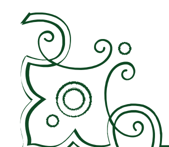
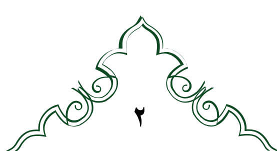
وإذا قصد أحدٌ إلى تعظيم النَّبيِّ ﷺ بشيءٍ، وجب أن يكون ما يعظِّمه به واردًا منقولًا، وإلَّا كان ما أراده مذمومًا منهيًّا عنه، إذ كيف يعظِّمه بما لا يتحقَّق كونه تعظيمًا؟!

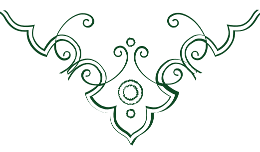
ولا تكفي إرادة تعظيمه ﷺ في تصــحيح عمله، فإنَّه ﷺ أنكر على من قال: (ما شــاء الله وشــئتَ)، أو جعل قبره عيدًا، أو أطراه كإطراء النَّصــارى عيســى ابن مريمَ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، مع كون من يفعل شيئًا ممَّا ذُكِر إنَّما يريد به تعظيمه ﷺ.

فعن ابن عبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رجلًا أتى النَّبيَّ ﷺ فكلَّمه في بعض الأمر، فقال: ما شاء الله وشئتَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «**أَجَعَلْتَنِي للهِ عَدْلًا؟! قُلْ: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**». رواه النَّسائيُّ (١).

---

(١) في «الكبرى»، في (٨١) ك: عمل اليوم واللَّيلة، (٢٣٣) ب: النَّهي أن يُقال: ما شاء الله وشاء فلان، رقم ١٠٨٢٥.


وعن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ أنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**». رواه أبو داودَ(١).

وعن عمرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ؛ فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**». رواه البخاريُّ(٢).

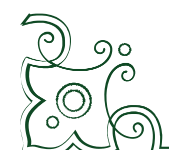
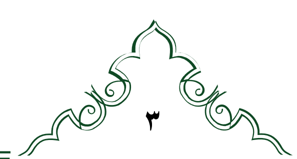
وفهم عنه أصحابه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ هذا الأصل في صفة تعظيمه ﷺ، وأخذه عنهم الَّذين يلونَهم ثمَّ الَّذين يلونَهم من القرون الفاضلة، فلم يكونوا يعظِّمونه إلَّا بما ورد شرعًا، ويعيبون من عَظَّمه ﷺ بغيره.

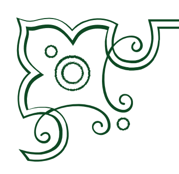
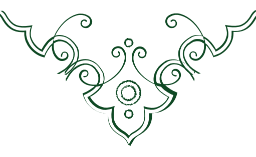
فعن أنسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ أنَّ عمرَ بن الخطَّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كان إذا قُحِطوا استسقى بالعبَّاس بن عبد المطَّلب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فقال: «اللَّهمَّ إنَّا كنَّا نتوسَّل إليك بنبيِّنا فتسقينا، وإنَّا نتوسَّل إليك بعمِّ

---

(١) في (٥) ك: المناسك، (٩٦) ب: زيارة القبور، رقم ٢٠٤٢.

(٢) في (٦٠) ك: أحاديث الأنبياء، (٤٧) ب: ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم: ١٦]، رقم ٣٤٤٥.


نبيِّنا فاسقِنا»، قال: فيُسقَون. رواه البخاريُّ [1].

فكانوا يتوسَّلون في حياته ﷺ بدعائه، يطلبون منه أن يدعو لهم - في الاستسقاء وغيره -، وهم يؤمِّنون على دعائه، أمَّا بعد وفاته فلم يكونوا يفعلونه، وعَدَلوا عنه إلى طلب الدُّعاء من صالحيهم؛ كاستسقائهم بدعاء العبَّاس بن عبد المطَّلب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ لمنزلته في الإسلام وكِبر سنِّه وقرابته من رسول الله ﷺ، ولو كان طلب الدُّعاء منه ﷺ حيًّا وميِّتًا سواءً؛ لَمَا عَدَلوا عنه إلى غيره ممَّن هو دونه في رتبته.

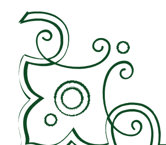
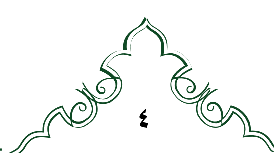
وعن نافعٍ - مولى ابن عمرَ - أنَّ رجلًا عطس إلى جنب ابن عمرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، فقال: الحمد لله، والسَّلام على رسول الله، قال ابن عمرَ: «وأنا أقول: الحمد لله، والسَّلام على رسول الله، وليس هكذا علَّمنا رسول الله ﷺ، علَّمنا أن نقول: الحمد لله على كلِّ حالٍ». رواه التِّرمذيُّ [2].

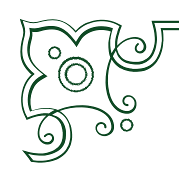
والسَّلام على رسول الله ﷺ من تعظيمه؛ إلَّا أنَّ الرَّجل قاله

---

(١) في (١٥) ك: أحاديث الاستسقاء، (٣) ب: سؤال النَّاس الإمام الاستسقاءَ إذا قحطوا، رقم ١٠١٠.

(٢) في (٤١) أبواب الآداب، (٢) ب: ما يقول العاطس إذا عطس، رقم ٢٧٣٨.

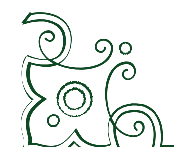


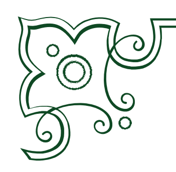
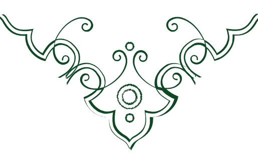
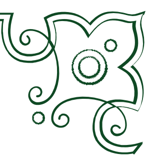


في غير موضعه؛ فلا يُشرَع للعاطس إلَّا حمدُه ربَّه، كما علَّمنا رسول الله ﷺ، فأنكره عليه ابن عمرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، ولا يقول من له عقلٌ: إنَّ ابن عمرَ ينكر تعظيم النَّبيِّ ﷺ، أو ينكر السَّلام عليه عند ذكره!

وإنَّ ممَّا أحدثه بعض النَّاس بعد القرون الثَّلاثة الفاضلة من تعظيمه ﷺ: عمل مولدٍ له، وهم يريدون به أعمالًا صالحةً يجتمعون عليها في يوم ولادته ﷺ؛ كقراءة سيرته وذكر شمائله والصَّلاة والسَّلام عليه، ويُظهِرون فرحَهم بإطعام الطَّعام ورفع الأعلام، وقد يقع في بعض الموالد أنواعٌ من الحرام؛ من الشِّرك في الاستغاثة ودعاء الموتى، وما دون ذلك من الفجور والفسق، هذا أصل عمل المولد وما اكتنفه من المحرَّمات؛ وهي عادة المحدَثات، فإنَّها تكون فِترًا ثمَّ تكون شبرًا، ولا يزال يزيد فيها الخَلقُ أمورًا لم تكن معها أوَّلَ حدوثها.

ومراد هؤلاء أن يعظِّموا النَّبيَّ ﷺ بعمل مولدٍ له، ومن شرط تعظيمه ﷺ - كما تقدَّم - أن يكون بما ورد، وهذا شيءٌ لم يرد فيه دليلٌ من القرآن والسُّنَّة، ولا فعله النَّبيُّ ﷺ، ولا أصحابه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، ولا تابِعوهم، ولا تابِعو تابِعيهم، لا يرتاب في هذا من



عرف المنقولات، وميَّز المرويَّات، ولو تطلَّبَ أحدٌ أن يأتي فيه بشيءٍ مرويٍّ عنهم لم يَقدِر.

ومعرفة رتبة عمل المولد الحُكميَّة شــرعًا متوقِّفةٌ على مقدِّمتين:

المقدِّمة الأولى: أنَّ عمل مولدٍ للنَّبيِّ ﷺ محدَثٌ، فلا تجد له ذكرًا في القرآن ولا في السُّــنَّة، ولا فعله الصَّــحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ في دار هجرته، ولا في غيرها؛ مع شــدَّة محبَّتهم له، وتمام معرفتِهم بحقِّه، وقيامهم به، ولا فعله أصحابُهم من التَّابعين، ولا أصحاب أصــحابِهم من أتباع التَّابعين؛ ذكر هذا جماعةٌ؛ منهم ابن تيميَّةَ في «اقتضــاء الصِّــراط المســتقيم» (١)، وابن حجرٍ في بعض أجوبته (٢)، والسَّخاويُّ في «الأجوبة المرضيَّة» (٣).

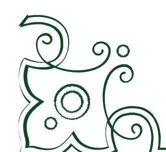
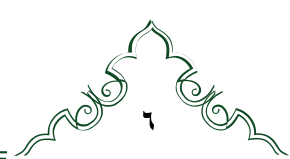
فمضــت القرون الثَّلاثة الفاضــلة كلُّها ولم يكن أحدٌ منهم يعمل مولدًا له ﷺ، فلم يُعرَف في تلك القرون الَّتي هي أكمل

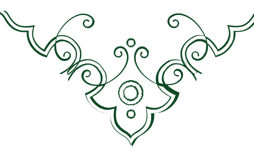
---

(١) ٢/ ١٢٣.

(٢) «الحاوي للفتاوي» ١/ ١٨٨.

(٣) ٣/ ١١١٦.


دينًا، وأصدقُ اتِّباعًا للنَّبيِّ ﷺ، وأشدُّ له ﷺ تعظيمًا.

والمُحدَث لا يُقبَل فيما سبيله التَّوقيف على وروده في القرآن والسُّنَّة، ومنه تعظيمه ﷺ - كما سبق بيانه -، فلو كان تعظيمه يحصل بعمل المولد لَبُيِّن لنا بيانًا تامًّا، ولو فهمه من الأدلَّة مَن تقدَّمنا من القرون الفاضلة لَسبقونا إليه؛ إذ كان الدَّاعي - وهو تعظيم النَّبيِّ ﷺ - موجودًا، مع انتفاء المانع منه.

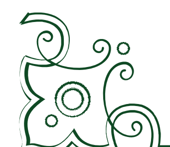
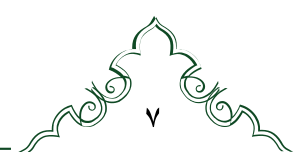
وقد حذَّرت الشَّريعة من المحدثات في الدِّين ممَّا يتَّخذه النَّاس دينًا يَتعبَّدون به فيجعلونه قُربةً يبتغون أجرها، وجَعلتْها بدعًا؛ فقال النَّبيُّ ﷺ: «**خَيْرُ الهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا**». رواه مسلمٌ[1]، وقال ﷺ: «**إِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ**». رواه أصحاب السُّنن إلَّا النَّسائيَّ[2].

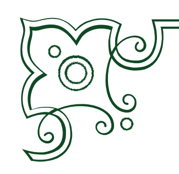
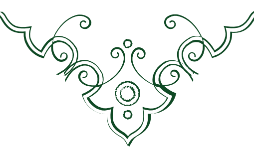
والمحدثات المذمومة هي ما يُجعل من الدِّين، ويُعبَد به

---

(١) في (٧) ك: الجمعة، (١٣) ب: باب تخفيف الصَّلاة والخطبة، رقم ٤٣.

(٢) أخرجه التِّرمذيُّ في (٣٩) أبواب العلم، (١٦) ب: ما جاء في الأخذ بالسُّنَّة واجتناب البدع، رقم ٢٦٧٦، وأبو داودَ في (٣٩) ك: السُّنَّة، (٦) ب: في لزوم السُّنَّة، رقم ٤٦٠٧، وابن ماجه في (١) أبواب اتِّباع السُّنَّة، (٧) ب: اجتناب البدع والجدل، رقم ٤٦.

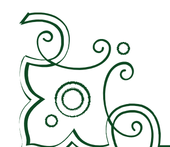
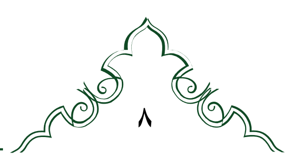



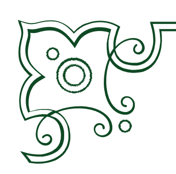
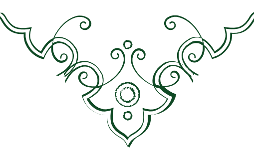




ربُّ العالمين، لا ما تَعلَّق بأمور الدُّنيا ومَعاش أهلها فيها، وقد حكم النَّبيُّ ﷺ عليها بأنَّها شرُّ الأمور؛ فقال: «**شَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا**»، وأمر باجتنابِها؛ فقال: «**إِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ**»، وجعلها بدعًا؛ فقال: «**فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ**».

وممَّا لا ينقضي منه العَجب أن يكون مُحدِثو المولد قومًا كفرةً، وهم العُبَيديُّون - من الإسماعيليَّة الباطنيِّين - المُتسمُّون بـ (الفاطميِّين) كذبًا وزورًا، الَّذين حكموا مصر وغيرها في القرن الرَّابع وقرنًا ونصفًا بعده تقريبًا، وكانوا يُظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، وقد نقل القاضي عياضٌ المالكيُّ - وهو ممَّن عاصر دولتهم - الإجماعَ على كفرهم في كتاب «الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى»[1]، وذكر طرفًا من عقائدهم الضَّالَّة، وكتابه له تعلُّقٌ بما أحدثوا من عمل المولد، ولم يذكره في حقوق النَّبيِّ ﷺ.

(١) انظر من الكتاب المذكور: (فصلٌ في بيان ما هو من المقالات كفرٌ، وما يُتوقَّف أو يُختَلف فيه، وما ليس بكفرٍ)، ص ٨٤٦ - ٨٥٤، فقد ذكر كثيرًا من عقائدهم، ونقل الإجماع على التَّكفير بِها، وفي كتابه الآخر «ترتيب المدارك» ٧/ ٢٧٧ ذكرُ شيءٍ يتعلَّق بذلك، ونقل الإجماع على كفرهم أيضًا ابن تيميَّةَ في «الرَّدِّ على المنطقيِّين» ص ١٨٠.

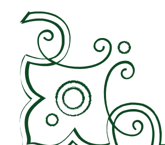
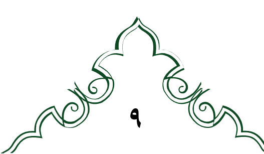



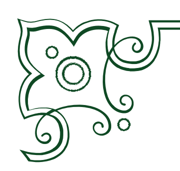
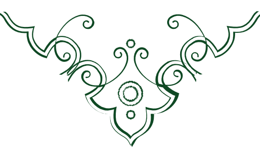

فأولئك العُبيديُّون لم يكونوا سلفًا صالحًا، وخالفوا سلفنا الصَّالح فيما أحدثوه، وقد أرادوا بعمل المولد النَّبويِّ - وغيره من الموالد الَّتي أحدثوها - إظهار محبَّة النَّبيِّ ﷺ ومحبَّة أهل بيته، ليَغتَرَّ بِهم النَّاس، ولا يُعرَف عن أحدٍ من علماء مصرَ - ولا غيرها من أقطار الإسلام - في زمن العُبيديِّين أنَّهم أباحوا عمل المولد لمَّا ابتدأوه، فضلًا عن مدحه والثَّناء عليه وجعلِه مستحبًّا.

المقدِّمة الثَّانية: أنَّ البدع المحدثة محرَّمةٌ؛ لأنَّها ضلالةٌ؛ قال النَّبيُّ ﷺ - في الحديثين المتقدِّمين -: «**كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»(١)؛ فكلُّ ما أُحدِث في الدِّين من البدع فإنَّه ضلالةٌ عمياءُ، ومن ارتكس في ظلمات الضَّلال خسر ولم يكن من المهتدين، وله عذابٌ أليمٌ؛ كما قال الله تَعَالَىٰ: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ۝ ﴾ [البقرة:١٦]، وقال: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡعَذَابَ بِٱلۡمَغۡفِرَةِۚ فَمَآ أَصۡبَرَهُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ ۝ ﴾ [البقرة: ١٧٥]، وقال: ﴿ قُلۡ مَن كَانَ فِي ٱلضَّلَٰلَةِ فَلۡيَمۡدُدۡ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ مَدًّاۚ حَتَّىٰٓ إِذَا رَأَوۡاْ مَا يُوعَدُونَ إِمَّا

---

(١) تقدَّم تخريجهما ص ٧.

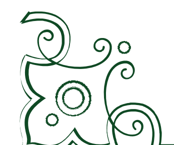
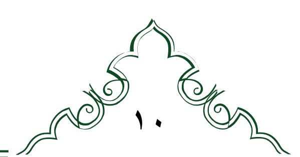

ٱلْعَذَابَ وَإِمَّا ٱلسَّاعَةَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضْعَفُ جُندًا ﴿٧٥﴾ [مريم: ٧٥].

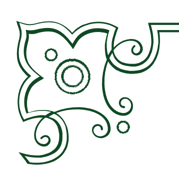
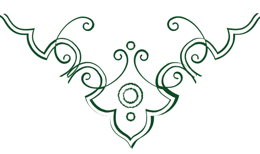
والبدع مردودةٌ لا تُقبَل من أهلها، فلا يُؤجَرون عليها؛ ولو كانت نيَّتُهم حسنةً فيها؛ كما قال النَّبيُّ ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ؛ فَهُوَ رَدٌّ**». متَّفقٌ عليه (١).

فإذا كان عمل المولد بدعةً أُحدِثت في زمنٍ متأخِّرٍ عن قرون الأمَّة الفاضلة، والبدع كلُّها محرَّمةٌ مردودةٌ في دين الإسلام الَّذي جاء به النَّبيُّ ﷺ؛ فعمل المولد له ﷺ محرَّمٌ، وليس من تعظيمه، ولم يُعظِّمه به أبو بكرٍ ولا عمرُ ولا عثمانُ ولا عليٌّ، ولا بقيَّة أصحابه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾، ولا سعيدُ بن المُسيَّب، ولا الحسن البصريُّ، ولا أبو مسلمٍ الخولانيُّ، ولا أُويسٌ القَرَنيُّ، ولا بقيَّة التَّابعين، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾، ولا أتباعُهم كافَّةً، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ

---

(١) أخرجه البخاريُّ في (٥٣) ك: الصُّلح، (٥) ب: إذا اصطلحوا على صلح جورٍ فالصُّلح مردودٌ، رقم ٢٥٥٠، ومسلمٌ في (٣٠) ك: الأقضية، (٨) ب: نقض الأحكام الباطلة، وردِّ محدثات الأمور، رقم ١٧، من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، واللَّفظ للبخاريِّ.

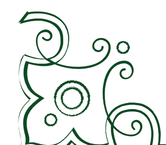
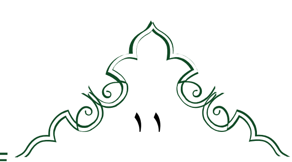



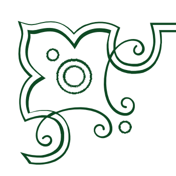
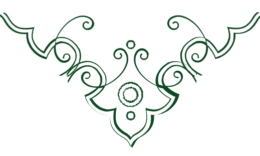
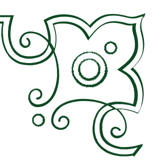




﴿يَعۡلَمُونَ﴾، ولا الأئمَّة الأربعة: أبو حنيفةَ، ومالكٌ، والشَّافعيُّ، وأحمدُ، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ﴾، ولا أئمَّة القرَّاء المشهورون: نافعٌ، وبقيَّة العشرة، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوۡمٖ يَذَّكَّرُونَ﴾، ولا أئمَّة الحديث: البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داودَ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجهْ، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوۡمٖ يَسۡمَعُونَ﴾، فأين هؤلاء وغيرهم من هذا التَّعظيم؟ أجهلوه أم كانوا مقصِّرين؛ ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّكُلِّ عَبۡدٖ مُّنِيبٖ﴾.

ومن أحبَّ النَّبيَّ ﷺ لم يَعدِل عن اتِّباعه في ترك البدع إلى فعلها، فالمحبُّ الصَّادق كاملُ الاتِّباع له، وقد قال الله تَعَالَىٰ: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣١﴾ [آل عمران:٣١]، وقال هو ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي**». رواه أصحاب السُّنن إلَّا النَّسائيَّ (١)، ومن سنَّته ﷺ: اجتناب البدع والحذر منها والتَّباعد عنها؛ لأنَّها تُغضِب الرَّبَّ فليست من دينه، وهي افتراءٌ عليه، وطغيانٌ يتجاوز به العبد حدَّه؛ قال الله تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ ٱلۡعِجۡلَ سَيَنَالُهُمۡ غَضَبٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَذِلَّةٞ فِي

(١) تقدَّم تخريجه ص ٧.

ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ ﴿ [الأعراف:١٥٢]، وقال: ﴿كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَلَا تَطْغَوْا۟ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِى ۖ وَمَن يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِى فَقَدْ هَوَىٰ ﴿ [طه:٨١]، والبدعة افتراءٌ على الله، فإنَّه لم يَشرعها، وهي طغيانٌ بمجاوزة العبد ما جعل الله له من دينٍ يعبدُه به، فهي مغضوبٌ عليها، ولا يقع تعظيم النَّبيِّ ﷺ بما يُغضِب الرَّبَّ.

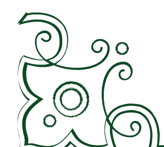
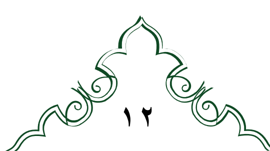
ولو رُزِق هؤلاء قلبًا سليمًا وفهمًا قويمًا؛ لَأدركوا أنَّ حقيقة ما ابتدعوه قدحٌ في النَّبيِّ ﷺ؛ بأنَّه قَصَّر في تبليغ الدِّين، وترك بعده مجالًا للمستدرِكين!

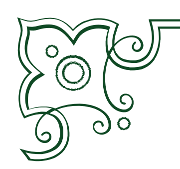
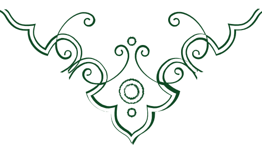
قال الإمام مالكٌ: «من ابتدع في الإسلام بدعةً يراها حسنةً؛ فقد زعم أنَّ محمَّدًا ﷺ خان الرِّسالة؛ لأنَّ الله يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣]، فما لم يكن يومئذٍ دينًا فلا يكون اليوم دينًا» (١).

والواجب على كلِّ مؤمنٍ أن يُعظِّم النَّبيَّ ﷺ بالمأذون به شرعًا، ممَّا جاء في القرآن والسُّنَّة، وأن يجتهد فيه، فمَن عمل

---

(١) «الاعتصام» للشَّاطبيِّ ١/ ٦٦.


بالمشـــروع لم يحتج إلى الممنوع؛ بل نفر منه وتجافاه، ومن توفيق الله للعبد أن يُوفِّقه إلى إحياء السُّنن وإماتة البدع.

وقد أحسن في قوله من قال:

وَخَيْرُ الْأُمُورِ السَّــالِفَاتُ عَلَى الْهُـدَى
وَشَــرُّ الْأُمُــورِ الْمُحْــدَثَاتُ الْبَــدَائِعُ (١)

تَمَّ بِحَمْدِ ٱللَّهِ

وَكَتَبَهُ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَدٍ الْعُصَيْمِيُّ

نُشِرَ يَوْمَ ٱلْخَمِيسِ
ٱلثَّالِثِ مِنْ رَبِيعٍ ٱلْأَوَّلِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمَائَةٍ وَأَلْفٍ

---

(١) نسبه ابن الوزير إلى ابن حزمٍ الأندلسيِّ، انظر: «الرَّوض الباسم» ١ / ١٠، و«العواصم والقواصم» ٢/ ١٥.

